مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة التاسعة عشرة – العدد 59 – 30-7-2024م

Volume 19th - issue no. 59 - 30/7/2024

Pages: 137 - 169 الصفحات: 137 - 169

الأماكن المقصودة بالزيارة ببيت المقدس

–دراسة عقدية–

Places To Visit In Jerusalem

-Nodal Study-

عبد الباسط أحمد عثمان

ABDULBASIT AHMED OSMAN

الطالب في مرحلة الدكتوراه بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين

بالجامعة الإسلامية بالمدينة

Phd Student In The Department Of Creed At The College Of Da'wah
And Fundamentals Of Religion
At The Islamic University Of Madinah

Email: nuur5270@gmail.com

اعتمادات

عبد الباسط أحمد عثمان
الطالب في مرحلة الدكتوراه بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة

ABDULBASIT AHMED OSMAN
Phd Student In The Department Of Creed At The College Of Da'wah And Fundamentals Of Religion At The Islamic University Of Madinah
nuur5270@gmail.com

الأماكن المقصودة بالزيارة ببيت المقدس

–دراسة عقدية–

Places To Visit In Jerusalem

-Nodal Study-

المستخلص

موضوع البحث: الأماكن المقصودة بالزيارة ببيت المقدس –دراسة عقدية–.

أهداف البحث:

١. جمع الأماكن التي تزار ببيت المقدس عند المسلمين، وبيان المشروع منها والمبتدع، مع إيراد الأدلة الدالة على ذلك من الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة.

٢. خدمة المسلمين بتنبيههم للزيارات المشروعة والممنوعة في هذه المدينة المباركة.

منهج البحث: المنهج الوصفي.

الأقسام الرئيسية للبحث:

المبحث الأول: زيارة المسجد الأقصى.

المبحث الثاني: زيارة صخرة بيت المقدس.

المبحث الثالث: زيارة قبور الأنبياء.

المبحث الرابع: تخصيص (موضع القدم الشريف عند المعراج)، وقبة السلسلة بزيارة.

أهم نتائج البحث:

١- المكان الوحيد الذي تُشرع زيارته في بيت المقدس هو المسجد الأقصى فقط.

٢- تُشرع زيارة قبور الموتى والدعاء لهم من غير تخصيص بزيارة أو بفضل.

الكلمات المفتاحية: بيت المقدس، المسجد الأقصى، قبة الصخرة، القبور.

ABSTRACT

Research Topic: The Intended Places Of Pilgrimage In Jerusalem - A Doctrinal Study -

Research Aims:

1. Collecting The Places That Are Visited By Muslims In Jerusalem, And Clarifying What Is Legitimate And Innovated, With Evidence Indicating That From The Qur'an And Sunnah And The Understanding Of The Ancestors Of The Nation.

2. Serving Muslims By Alerting Them To The Legal And Prohibited Visits In This Blessed City.

Research Method: Descriptive Method.

The Main Sections Of The Research:

The First Topic: Visiting Al-Aqsa Mosque.

The Second Topic: Visiting The Rock Of Jerusalem.

The Third Topic: Visiting The Graves Of The Prophets.

The Fourth Topic: The Allocation Of (The Place Of The Honorable Foot At The Mi'raj), And The Dome Of The Chain With A Visit.

The Most Important Search Results:

1- The Only Place That Is Prescribed To Be Visited In Jerusalem Is Al-Aqsa Mosque Only.

2- It Is Prescribed To Visit The Graves Of The Dead And Pray For Them, Without Specifying A Visit Or Thanks.

Keywords: Jerusalem, Al-Aqsa Mosque, Dome Of The Rock, Graves.

المقدمة

إن الحمد لله، نَحْمَدُهُ، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ

ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار[١].

لقد خلق الله عز وجل الخلق، وفضل بعضهم على بعض فقال عز وجل: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ [القصص:٦٨]، فهو سبحانه المنفرد بـ «من يختاره ويختصه، من الأشخاص، والأوامر، والأزمان، والأماكن»[٢]، ومن الأماكن التي فضلها واختارها من بين الأماكن التي خلقها مدينة «بيت المقدس»؛ كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة.

ولكن كثيرًا من الناس لم يتوقف عند حدود المشروع، بل تجاوز ذلك إلى أمور لم ترد في الشريعة مشروعيتها، وابتدع كثيرًا من الأمور التي لم يفعلها الصحابة رضي الله عنهم ولا التابعون.

فأحببت دراسة الأماكن المقصودة بالزيارة في هذه المدينة تحت عنوان: «الأماكن المقصودة بالزيارة في بيت المقدس -دراسة عقدية-».

أسال الله سبحانه وتعالى التيسير والسداد، وبالله التوفيق.

أهمية الموضوع:

مما يدل على أهمية الموضوع ما يلي:

١. مكانة بيت المقدس والمسجد الأقصى في نفوس المسلمين، وأن كثيرًا من الوضاع تعمد وضع الأحاديث حول بيت المقدس ونسبتها إلى وهب أو كعب رحمهما الله[٣].

٢. أن كثيرًا من أهل البدع كانوا إذا رأوا رأيًا أو اعتقدوا عقيدة وضعوا فيها حديثًا، فقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله- عن بعض أهل البدع الذين تابوا قوله: «انظروا هذا الحديث ممن

---

(١) هذه تسمى خطبة الحاجة وأصلها في: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ صحيح مسلم» (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤هـ)، ٢: ٥٩٣، برقم: ٨٦٨. وأخرجها بتمامها: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني، «سنن أبي داود» المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بدون طبعة، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية، بدون تاريخ)، ٢: ٢٣٩، برقم: ٢١١٨، وغيره، وللشيخ الألباني رحمه الله كتاب حول هذه الخطبة.

(٢) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م)، ص: ٦٢٢.

(٣) انظر: عبد الوهاب بن عمر العلوي الحسيني، «الروض المغرس في فضائل البيت المقدس» تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي الوراق، (ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٣٢هـ)، ص: ٣٢٠.

تأخذونه؛ فإنا كنا إذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا»[1] اهـ.

٣. خطورة زيارة بعض المواضع التي لم تشرع زيارتها، وأن تعظيمها قد يؤدي إلى الشرك.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختيار الموضوع لأمور من أهمها ما يلي:

١. الرغبة في الاحتساب وتنبيه الناس إلى الزيارة المشروعة والممنوعة في بيت المقدس.

٢. رؤيتي لكثيرٍ من الناس الذين ينشغلون بزيارة أماكن غير مشروعة، ونشرهم لها في الكتب ووسائل التواصل الحديثة.

هدف البحث

يهدف هذا البحث إلى أمور منها الآتي:

٣. جمع الأماكن التي تزار في بيت المقدس عند المسلمين، وبيان المشروع منها والمبتدع، مع إيراد الأدلة الدالة على ذلك من الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة.

٤. خدمة المسلمين بتنبيههم للزيارات المشروعة والممنوعة في هذه المدينة المباركة.

الدراسات السابقة

بعد البحث لم أجد دراسة مستقلة تناولت هذا الموضوع بمفرده.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، على النحو التالي:

المقدمة، وفيها:

أهمية البحث.

أسباب اختيار الموضوع.

هدف البحث.

الدراسات السابقة.

خطة البحث.

منهج البحث.

تمهيد عن بيت المقدس والتعريف به.

المبحث الأول: زيارة المسجد الأقصى، وفيه مطلبان:

---

(١) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، «الموضوعات» ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (ط١، المدينة المنورة: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية، ج١، ٢: ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م، ج٣: ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م)، ١: ٣٨.

المطلب الأول: الزيارة المشروعة للمسجد الأقصى.

المطلب الثاني: الزيارات المبتدعة للمسجد الأقصى.

المبحث الثاني: زيارة صخرة بيت المقدس.

المبحث الثالث: زيارة قبور الأنبياء، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تخصيص قبور الأنبياء بالزيارة.

المطلب الثاني: القول بأن زيارة قبر الخليل عليه السلام تعدل حجة.

المطلب الثالث: الدعاء عند قبور الأنبياء عليهم السلام والتوسل بها.

المبحث الرابع: تخصيص (موضع القدم الشريف عند المعراج) وقبة السلسلة بزيارة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تخصيص (موضع القدم الشريف عند المعراج) بزيارة.

المطلب الثاني: تخصيص (قبة السلسلة) بزيارة.

منهج البحث

أسير في هذا البحث وفق المنهج: الوصفي، وفق الخطوات الآتية:

١. جمع الأماكن التي تزار في مدينة بيت المقدس من المصادر المتنوعة، ككتب: العقيدة، والتفسير، وشروح الحديث، والفضائل، وغيرها.

٢. عرض تلك الأماكن على أدلة الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم، ثم بيان حكم زيارتها.

٣. عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقمها وكتابتها بالرسم العثماني.

٤. تخريج الأحاديث النبوية، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، فإن لم يكن فيهما خرجته من الكتب الستة الأخرى، وحرصت على نقل حكم أهل الحديث عليه.

٥. عند تخريج الحديث أذكر اسم الكتاب، ورقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.

٦. توثيق النقولات، من المصادر الأصيلة ما أمكن.

تمهيد: التعريف ببيت المقدس

بيت المقدس: هي تلك المدينة المقدسة المشهورة التي أسري إلى مسجدها «الأقصى» النبي ﷺ[1]، ومن أسمائها أيضًا: القدس، وإيلياء، واليهود يسمونها: «أورشليم»[2].

ومعنى «بيت المقدس»: المطهرة، «ومعناه: أنه مطهر مما كان في غيره من المواضع من الكفر، وكان ذلك في وقت من الأوقات، فلزمه الاسم والوصف بذلك»[3].

وهي الأرض المقدسة التي أمر الله قوم موسى عليه السلام بالدخول إليها، كما في قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام: ﴿يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢١].

قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسير هذه الآية: «ثم قال تعالى مخبرا عن تحريض موسى عليه السلام لبني إسرائيل على الجهاد والدخول إلى بيت المقدس، الذي كان بأيديهم في زمان أبيهم يعقوب عليه السلام، لما ارتحل هو وبنوه وأهله إلى بلاد مصر أيام يوسف عليه السلام، ثم لم يزالوا بها حتى خرجوا مع موسى عليه السلام فوجدوا فيها قوما من العمالقة الجبارين، قد استحوذوا عليها وتملكوها، فأمرهم رسول الله موسى عليه السلام بالدخول إليها، وبقتال أعدائهم، وبشرهم بالنصرة والظفر عليهم، فنكلوا وعصوا وخالفوا أمره، فعوقبوا بالذهاب في التيه والتمادي في سيرهم حائرين، لا يدرون كيف يتوجهون فيه إلى مقصد مدة أربعين سنة؛ عقوبة لهم على تفريطهم في أمر الله تعالى»[4].

وعدَّ النبي ﷺ فتحها من أشراط الساعة فقال لعوف بن مالك رضي الله عنه: (اعدد ستا بين يدي الساعة: موتي، ثم فتح بيت المقدس... الحديثَ)[5].

وقد تم فتحها في عهد عمر رضي الله عنه[6].

---

(١) انظر: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، «تفسير القرآن العظيم» المحقق: سامي بن محمد سلامة، (ط٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ٥: ٥.

(٢) انظر: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، «معجم البلدان» (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م)، ٥: ١٦٦، وعاتق بن غيث بن زوير البلادي الحربي، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» (ط١، مكة المكرمة: دار مكة للنشر والتوزيع، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، ص: ٢٩٢.

(٣) أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي، «المنتقى شرح الموطأ» (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ)، ٦: ١٩٢.

(٤) ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم» ٣: ٧٤-٧٥.

(٥) محمد بن إسماعيل البخاري، «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ٤: ١٠١، برقم: ٣١٧٦.

(٦) انظر: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، «البداية والنهاية» تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م)، ٩: ٦٥٥.

المبحث الأول: زيارة المسجد الأقصى

المطلب الأول: الزيارة المشروعة للمسجد الأقصى

دلت الأدلة الصحيحة من الكتاب والسنة على فضل بيت المقدس والمسجد الأقصى[1]، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

قال السعدي -رحمه الله-: «ينزه تعالى نفسه المقدسة ويعظمها؛ لأن له الأفعال العظيمة والمنن الجسيمة التي من جملتها أن ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ﴾ ورسوله محمد ﷺ ﴿مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الذي هو أجل المساجد على الإطلاق، ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ الذي هو من المساجد الفاضلة، وهو محل الأنبياء رضي الله عنهم»[2].

وقال رسول الله ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى) متفق عليه[3].

قال النووي -رحمه الله-: «أجمع العلماء على استحباب زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه وعلى فضله»[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «زيارة بيت المقدس مستحبة مشروعة للصلاة فيه والاعتكاف، وهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال»[5].

وقال أيضًا: «واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه: كالصلاة والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف، وقد روي من حديث رواه الحاكم في صحيحه: (أن سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثا: ملكا لا ينبغي لأحد من بعده، وسأله

---

(١) انظر: يحيى بن شرف النووي، «المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي» (بدون طبعة، دار الفكر، بدون تاريخ)، ٨: ٢٧٨، وأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، (ط٧، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، ٢: ١٤٩، ومحمد بن أحمد عبد السلام خضر الشقيري الحوامدي، «السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات» المصحح: محمد خليل هراس (بدون طبعة، دار الفكر، بدون تاريخ)، ص: ١٧١.

(٢) السعدي، تيسير الكريم الرحمن ص: ٤٥٣.

(٣) البخاري، «الجامع المسند الصحيح»، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، حديث رقم: ١١٨٩)، ٢:٦٠، ومسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، حديث رقم: ١٣٩٧، ٢:١٠١٤.

(٤) النووي، «المجموع شرح المهذب» ٨: ٢٧٨.

(٥) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٤٩.

حكما يوافق حكمه، وسأله أنه لا يؤم أحد هذا البيت لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له)[1]»[2].

وقال أيضًا: «والعبادات المشروعة في المسجد الأقصى هي من جنس العبادات المشروعة في مسجد النبي ﷺ وغيره من سائر المساجد إلا المسجد الحرام فإنه يشرع فيه زيادة على سائر المساجد: الطواف بالكعبة، واستلام الركنين اليمانيين، وتقبيل الحجر الأسود»[3].

ومن الفضائل التي وردت للمسجد الأقصى: مضاعفة الصلاة فيه، فقد رُوي «أنها بخمسين صلاة، وقيل: بخمسمائة صلاة»[4].

فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: (تذاكرنا ونحن عند رسول الله ﷺ: أيهما أفضل أمسجد رسول الله ﷺ أم بيت المقدس؟ فقال رسول الله ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه ...الحديثَ)[5].

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة)[6].

---

(١) أخرجه: أحمد بن شعيب النسائي، «المجتبى من السنن السنن الصغرى للنسائي» تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ٢: ٣٤، برقم: ٦٩٣، وابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، «سنن ابن ماجه» المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بدون طبعة، دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ)، ١: ٤٥٢، برقم: ١٤٠٨، وأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، «مسند الإمام أحمد بن حنبل» المحقق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ٦: ٢٠٢، برقم: ٦٦٤٤، والحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، «الحاكم في المستدرك على الصحيحين»، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ه-١٩٩٠م)، ١: ٨٣-٨٤، برقم: ٨٣، وقال: «هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة»، ووافقه الذهبي، وصححه النووي في «المجموع» ٨: ٢٧٨، ومحمد ناصر الدين الألباني، «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» (ط١، غراس للنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ)، ٢: ٥٤٦.

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (بدون طبعة، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، ٢٧: ٦.

(٣) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٠.

(٤) انظر: ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٨، وقد جمع تلك الأحاديث ورجَّحَ بينها المؤلف: حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة في كتابه: «اتباع لا ابتداع.. قواعد وأسس في السنة والبدعة» (ط٢، بيت المقدس، فلسطين: بدون دار طبع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ص: ٢١٥-٢١٨.

(٥) أخرجه الحاكم في «المستدرك على الصحيحين» ٤: ٥٥٤، برقم: ٨٥٥٣، والطبراني في المعجم الأوسط ٧: ١٠٣، برقم: ٦٩٨٣، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح». علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» المحقق: حسام الدين القدسي، (بدون طبعة، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ٤: ٧، وصححه محمد ناصر الدين الألباني، «تمام المنة في التعليق على فقه السنة» (ط٥، دار الراية، بدون تاريخ)، ص: ٢٩٤. وانظر: حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة، «اتباع لا ابتداع» ص: ٢١٥.

(٦) أخرجه البزار، أحمد بن عمرو العتكي، في «مسنده البحر الزخار» المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨-٢٠٠٩م)، ١٠: ٧٧، برقم: ٤١٤٢، وأبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، في «شرح مشكل الآثار» تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، ٢: ٦٩، برقم: ٦٠٩. وقال المنذري: «رواه الطبراني في الكبير، وابن خزيمة في صحيحه، ... ورواه البزار، ... وقال البزار: إسناده حسن، كذا قال».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «... وأما في المسجد الأقصى فقد رُوي أنها بخمسين صلاة، وقيل: بخمسمائة صلاة، وهو الأشبه»[١].

وقال ابن القيم -رحمه الله-: «وقد رُوي في بيت المقدس التفضيل بخمسمائة وهو أشبه»[٢].

المطلب الثاني: الزيارات المبتدعة للمسجد الأقصى

أولًا: تخصيص يوم معين بزيارة بيت المقدس

زيارة بيت المقدس مشروعة في جميع الأوقات[٣]، كما تقدم معنا، ولكن بعض الناس اعتادوا زيارة بيت المقدس في أيام معينة[٤]، ومن تلك الأيام: يوم عرفة.

ولا شك أن يوم عرفة يوم عظيم عند الله عز وجل، وفضائله ثابتة بالأدلة الصحيحة، ومن ذلك قول النبي ﷺ: (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟)[٥].

ولكن تخصيص يوم معين بزيارته مخالف للشرع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله: «... وكذلك السفر إلى بيت المقدس، للتعريف فيه، فإن هذا أيضا ضلال بين، فإن زيارة بيت المقدس مستحبة مشروعة للصلاة فيه والاعتكاف، وهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، لكن قصد إتيانه في أيام الحج هو المكروه، فإن ذلك تخصيص وقت معين بزيارة بيت المقدس، ولا خصوص لزيارته في هذا الوقت على غيره. ثم فيه أيضا مضاهاة للحج إلى المسجد الحرام، وتشبيه له بالكعبة، ولهذا قد أفضى إلى ما لا يشك مسلم في أنه شريعة أخرى، غير شريعة الإسلام، وهو ما قد يفعله بعض الضلال من الطواف بالصخرة، أو من حلق الرأس هناك، أو من قصد النسك هناك»[٦].

وقال أيضًا: «وأما «زيارة بيت المقدس» فمشروعة في جميع الأوقات؛ ولكن لا ينبغي أن يؤتى في الأوقات التي تقصدها الضلال: مثل وقت عيد النحر؛ فإن كثيرا من الضلال يسافرون إليه ليقفوا هناك، والسفر إليه لأجل التعريف به، معتقدا أن هذا قربة، محرم بلا ريب، وينبغي أن لا

عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، «الترغيب والترهيب من الحديث الشريف» المحقق: إبراهيم شمس الدين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ)، ٢: ١٤٠-١٤١.

(١) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٨.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط١، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م)، ص: ٩٣.

(٣) انظر: ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٥.

(٤) انظر: ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٤٩-١٥٠)، ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٥-١٦.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، ٢: ٩٨٢، برقم: ١٣٤٨.

(٦) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٤٩.

يتشبه بهم، ولا يكثر سوادهم»[١].

وتُعرف هذه المسألة: بمسألة التعريف بالأمصار، وقد حذّر منها كثير من أهل العلم؛ حتى لا يظن الناس أن هذا من السنن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «الأدلة على ضلال من يقصد بيت المقدس للتعريف في وقت الحج. مثال ذلك: أن قوما يقصدون التعريف بالبيت المقدس فيقصدون زيارته في وقت الحج ليعرِّفُوا به، ويدعوا المقام بالثغور التي تقاربه، وهذا في الضلال والجهل والحرمان من وجوه: أحدها: أن التعريف بالبيت المقدس ليس مشروعا لا واجبا ولا مستحبا بإجماع المسلمين، ومن اعتقد السفر إليه للتعريف قربة فهو ضال باتفاق المسلمين»[٢].

وقد نقل أقوال كثير من العلماء الذين أفتوا بعدم مشروعية ذلك الطرطوشي[٣] -رحمه الله-، ثم قال: «فاعلموا رحمكم الله أن هؤلاء الأئمة علموا فضل الدعاء يوم عرفة، ولكن علموا أن ذلك بموطن عرفة لا في غيرها، ولم يمنعوا من خلا بنفسه فحضرته نية صادقة أن يدعو الله تعالى، وإنما كرهوا الحوادث في الدين، وأن يظن العوام أن من سنة يوم عرفة بسائر الآفاق الاجتماع والدعاء، فيتداعى الأمر إلى أن يدخل في الدين ما ليس منه.

وقد كنت ببيت المقدس، فإذا كان يوم عرفة؛ حُبِسَ أهل السواد وكثير من أهل البلد، فيقفون في المسجد مستقبلين القبلة مرتفعة أصواتهم كأنه موطن عرفة!

وكنت أسمع هناك سماعا فاشيا منهم: أن من وقف ببيت المقدس أربع وقفات؛ فإنها تعدل حجة، ثم يجعلونه ذريعة إلى إسقاط فريضة الحج إلى بيت الله الحرام»[٤].

وقال السيوطي -رحمه الله-: «وكذلك السفر إلى بيت المقدس لا خصوص له في هذا الوقت على غيره. ثم فيه مضاهاة الحج إلى البيت الحرام وتشبه له بالكعبة»[٥].

ومن المخالفات -أيضًا-: الاجتماع في هذا الموسم لإنشاد الغناء أو الضرب بالدف بالمسجد الأقصى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «فأما الاجتماع في هذا الموسم لإنشاد الغناء أو الضرب بالدف بالمسجد الأقصى ونحوه، فمن أقبح المنكرات من جهات أخرى. منها: فعل ذلك

---

(١) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٥.

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، «مسألة في المرابطة بالثغور أفضل أم المجاورة بمكة شرفها الله تعالى»، (ط١، أضواء السلف، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ص: ٦١.

(٣) انظر: أبو بكر الطرطوشي، محمد بن الوليد المالكي، «الحوادث والبدع» المحقق: علي بن حسن الحلبي (ط٣، دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ص: ١٢٦-١٢٧.

(٤) الطرطوشي، «الحوادث والبدع» ص: ١٢٧-١٢٨.

(٥) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، «حقيقة السنة والبدعة الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» المحقق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، (بدون طبعة، مطابع الرشيد، ١٤٠٩هـ)، ص: ١٤٥.

فـي المسجد؛ فإن ذلك فيـه ما نهي عنه خارج المساجد فكيف بالمسجد الأقصى؟! ومنها: اتخاذ الباطل دينا. ومنها فعله في الموسم»[١].

ثانيًا: القول بزيارة بيت المقدس مع الحج

اعتـاد بعض الناس زيارة بيـت المقدس بعد الحج، ويقولون: «أُقَدِّس حجتي» أو «قَدَّسَ الله حجتك»[٢].

قـال أبو شامة -رحمـه الله-: «ومن العامة من إذا حج يقول: أقدس حجتي، ويذهب فيزور بيـت المقدس، ويـرى أن ذلك من تمام الحج، وهو غيـر صحيح، وزيارة بيـت المقدس مستحبة، ولكنها مستقلة ولا تعلق للحج بها»[٣].

وقـد استدلـوا بحديـث نسبوه إلى النبـي ﷺ أنه قال: (مـن زارني وزار أبي فـي عام واحد ضمنت له الجنة)[٤]. وهذا حديث موضوع، لا أصل له[٥].

قـال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمـه الله-: «وليس السفر إليه مع الحج قربة. وقول القائل: قدس الله حجتـك. قول باطل لا أصل له، كما يروى: (من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له الجنـة) فـإن هذا كذب باتفاق أهـل المعرفة بالحديث، بل وكذلك كل حديـث يروى في زيارة قبر النبي ﷺ فإنه ضعيف، بل موضوع، ولم يرو أهل الصحاح والسنن والمسانيد كمسند أحمد وغيره من ذلك شيئا»[٦].

وقال النووي -رحمه الله-: «من العامة من زعم أن رسول الله ﷺ قال: (من زارني وزار أبي إبراهيـم فـي عام واحد ضمنت له الجنة)، وهذا باطل، ليس هو عن رسول الله ﷺ، ولا يعرف في كتاب، بل وضعه الفجرة ... ومثل ذلك قول بعض العامة إذا حج: أقدس حجي، ويذهب فيزور بيت المقدس ويرى ذلك مـن تمام الحج، هذا باطل أيضا، وزيارة القدس مستحبة لكنها غير متعلقة بالحج، والله أعلم»[٧].

---

(١) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٥٠.

(٢) انظر: أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، «الباعث على إنكار البدع والحوادث» المحقق: عثمان أحمد عنبر، (ط١، القاهرة: دار الهدى، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، ص٩٥، وابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٦.

(٣) أبو شامة، «الباعث على إنكار البدع والحوادث» ص٩٥.

(٤) ذكره محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، في «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» المحقق: محمد عثمان الخشت، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ص: ٦٤٨، برقم: ١١٢٦، ثم قال: «قال ابن تيمية: إنه موضوع، ولم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، وكذا قال النووي في آخر الحج من شرح المهذب: هو موضوع، لا أصل له».

(٥) انظر: يحيى بن شرف النووي، «فتاوى الإمام النووي» المسماة: «بالمسائل المنثورة» ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار، تحقيق وتعليق: محمد الحجار (ط٦، بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ص: ٢٥٤، أحاديث القصاص ص: ٦٦.

(٦) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٦.

(٧) يحيى بن شرف النووي، «الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» (ط٢، مكة المكرمة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، المكتبة

المبحث الثاني: زيارة صخرة بيت المقدس

صخرة بيت المقدس: صخرة لونها أزرق، تقع وسط المسجد الأقصى، وفوقها قُبّةٌ مرصعة بالفصّ المذهب، ولها أربعة أبواب، وطولها عشرون ذراعًا، بناها الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان -رحمه الله-، وذلك في سنة ٧٣هـ، وسُميت بقبة الصخرة[١].

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أن الصخرة قبلة منسوخة، وأن اليهود يصلون إليها، وأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أراد أن يبني المسجد الأقصى بناه أمام الصخرة، ولم يبنه خلفه «لئلا يَتَشَبَّهَ المسلمون بمن يصلّي إلى الصخرة، مع أنها كانت قبلة منسوخة»[٢].

وقد عظّمها كثير من الناس من غير دليل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «... لا موجب في شريعتنا: لتعظيم الصخرة، وبناء القبة عليها، وسترها بالأنطاع[٣] والجُوخ[٤]. ولو كان هذا من شريعتنا: لكان عمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم أحق بذلك ممن بعدهم؛ فإن هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ وأعلم بسنته وأتبع لها ممن بعدهم»[٥].

ومن القواعد المهمة في هذه المسألة: ما ذكره العلامة ابن القيم -رحمه الله- من أن كل حديث في الصخرة فهو كذب مفترى[٦].

وقال فيها أيضًا: «وأرفع شيء في الصخرة: أنها كانت قبلة اليهود، وهي في المكان كيوم السبت في الزمان، أبدل الله بها هذه الأمة المحمدية الكعبةَ البيتَ الحرامَ»[٧].

ومن الأخطاء الشاعة عند العوام ظنهم أن المسجد الأقصى هو تلك الصخرة والقبة المحيطة

الإمدادية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ص: ٤٦٧-٤٦٨، انظر: الحوامدي، «السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات» ص: ١٧١.

(١) انظر: ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢:٣٤٧، وابن كثير، «البداية والنهاية» ١:٣٥٩، و٨:٣٠٨. وانظر أيضًا: ناصر خسرو الحكيم القبادياني المروزي، «سفر نامه» المحقق: د. يحيى الخشاب، (ط٣، بيروت: دار الكتاب الجديد، ١٩٨٣م)، ص:٦٥-٦٦، ومحمد بن محمد بن عبد الله الشريف الإدريسي، «نزهة المشتاق في اختراق الآفاق» (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٩هـ)، ١: ٣٦٠، وعلي بن أبي بكر بن علي الهروي، «الإشارات إلى معرفة الزيارات» (ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٣هـ)، ص: ٣١.

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، «قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق» المحقق: سليمان بن صالح الغصن، (ط٢، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ص: ٥٠.

(٣) الأنطاع: جمع «نِطَع»، وهو: ما يُتَّخَذُ من الأَدَم. انظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، «العين» المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، (بدون طَبعة، دار ومكتبة الهلال، بدون تاريخ)، ٢: ١٦.

(٤) الجوخ: نسيج من صوف صفيق يكتسى به. الخليل بن أحمد الفراهيدي، «العين» ٢: ١٦، ورينهارت بيتر آن دُوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١-٨: محمَّد سَليم النعَيمي، «تكملة المعاجم العربية» جـ ٩، ١٠: جمال الخياط، (ط١، العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٧٩هـ-٢٠٠٠م)، ٢: ٣٢٨، وانظر: ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢١: ٥٣١.

(٥) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ١٥:١٥٤.

(٦) انظر: ابن قيم الجوزية، «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» ص: ٨٧.

(٧) انظر: «المرجع السابق» ص: ٨٨.

بها، والصواب أن المسجد أوسع من ذلك، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-[1].

ومن المخالفات الشرعية المتعلقة بالصخرة اعتقاد أنها أفضل بقاع المسجد، وأشرفها[2].

وقد اعتمدوا في ذلك على الآتي:

أولاً: الأدلة الواردة في فضل الصخرة عمومًا[3]، ويجاب عن ذلك بأن جميع الأدلة الواردة في ذلك ضعيفة لا تصح[4].

ثانيًا: أنها قبلة الأنبياء عليهم السلام[5]، ويُجاب عن ذلك بأن هذا لا يجيز تعظيمها، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فلم يكونوا يعظمون الصخرة، فإنها قبلة منسوخة، كما أن يوم السبت كان عيدا في شريعة موسى عليه السلام ثم نسخ في شريعة محمد ﷺ بيوم الجمعة، فليس للمسلمين أن يخصوا يوم السبت ويوم الأحد بعبادة كما تفعل اليهود»[6].

ثالثًا: لأنها من الجنة[7]، وقد استدلوا بأحاديث وآثار منها الآتي:

١. عن رافع بن عمرو المزني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (العجوة والصخرة من الجنة)[8]، وهذا حديث مضطرب[9]، فقد جاء بلفظ: (العجوة والشجرة من الجنة)[10].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله-: «... على أنه ليس في الحديث بأن

---

(١) انظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، «العبودية» المحقق: محمد زهير الشاويش، (ط٧، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)، ص: ٧٩.

(٢) انظر: علي بن محمد بن محمد الماوردي، «الحاوي الكبير» المحقق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، ١٧: ١١٢، والحسيني، «الروض المغرس» ١:٢٨٣، وأبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، «المهذب في فقه الإمام الشافعي» (بدون طبعة، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ)، ٣: ٨٩، والروياني، عبد الواحد بن إسماعيل، «بحر المذهب» المحقق: طارق فتحي السيد، (ط١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م)، ١٠: ٣٣٦.

(٣) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ١:٢٨٣.

(٤) انظر: ابن قيم الجوزية، «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» ص: ٨٧، وعمر بن بدر الموصلي الحنفي، «المغني عن الحفظ والكتاب» (مطبوع مع جنة المرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب لأبي إسحاق الحويني)، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ)، ١: ١٥٣، وانظر: صفحة ٢٠) من هذا البحث.

(٥) انظر: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ، «حاشية البجيرمي على الخطيب=تحفة الحبيب على شرح الخطيب» (بدون طبعة، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ٤: ٣٣، والبكري أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي، «إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين» (ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٤: ٣٦٣.

(٦) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٢.

(٧) انظر: البُجَيْرَمِيّ، «تحفة الحبيب على شرح الخطيب» ٤:٣٣، والبكري، «إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين» ٤: ٣٦٣.

(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه، ٢: ١١٤٣، حديث رقم: ٣٤٥٦، وأحمد في «مسنده»، مسند البصريين، حديث رافع بن عمرو المزني ٣٤: ٢٤٩)، حديث رقم: ٢٠٦٥٠.

(٩) انظر: محمد ناصر الدين الألباني، «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» إشراف: زهير الشاويش، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ٨: ٣١٢.

(١٠) أحمد بن حنبل، «مسند أحمد»، ٣٣: ٤٥٠، برقم: ٢٠٣٤١.

الصخـرة هي صخرة بيت المقدس، فلا يصح استدلال المصنف[1] بـه على فضيلة صخرة بيت المقدس وتغليظ اليمين عندها»[2].

٢. عـن ابـن عباس ﷺ أنه قال: (صخرة بيـت المقدس من صخور الجنـة)[3]، وهذا ضعيف جـدًّا[4]؛ فـي سنده: غالب بـن عبيد الله العقيلـي: متروك[5]، وفيـه أيضًا: عمر ابـن الفضل ابن المهاجر، وأبوه: وهما مجهولان[6]، وفيه أيضًا: الوليد بن حماد: ضعيف[7].

٣. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (إن الجنة تحن شوقًا إلى بيت المقدس، وصخرة بيت المقدس من جنة الفردوس، وهي صرة الأرض)[8]، وهذا ضعيف جدًّا[9]؛ في سنده: غالب بن

(١) هو: ابن ضويان، مؤلف كتاب: منار السبيل في شرح الدليل، فقد استدل بهذا الحديث في مشروعية تغليظ اليمين عند صخرة بيت المقدس. انظر: ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، «منار السبيل في شرح الدليل» المحقق: زهير الشاويش، (ط٧، المكتب الإسلامي، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، ٢: ٥٠٥.

(٢) الألباني، «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» ٨: ٣١٢.

(٣) أخرجه أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد الواسطي، في «فضائل البيت المقدس»: المحقق: أبي المنذر عمرو بن عبد العظيم بن نيازي شريف الحويني، (ط١، قبرص: مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م)، ص: ٣٤٥، والمشرف بن المرجى بن إبراهيم المقدسي، «فضائل بيت المقدس» المحقق: أيمن نصر الدين الأزهري، (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م)، ص: ١٢٩. وعبد الرحمن بن علي الجوزي، «فضائل القدس» المحقق: د. جبرائيل سليمان جبور، (ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ص: ١٤١.

(٤) انظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، ومجموعة من طلبة العلم، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» (ط١، قبرص: مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م)، ص: ٤٣٩.

(٥) هو: غالب بن عبيد الله، قال فيه ابن سعد: «الجزري العقيلي، كان ضعيفا ليس بذاك، توفي في خلافة أبي جعفر» اهـ، وقال فيه يحيى بن معين: «غَالِب بن عبيد الله الْعُقيليّ ضَعِيف» اهـ، وقال فيه الإمام البخاري: «غَالب بن عبيد الله الْعقيليّ الْجَزرِي مُنكر الحَدِيث سمع مِنْهُ يعلى بن عبيد وَمُحَمَّد بن يُوسُف» اهـ، وقال فيه النسائي: «غَالب بن عبيد الله مَتْرُوكَ الحَدِيث» اهـ، وقال فِيه ابن حبان: «غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري من أهل قرقيسيا يروي عن عطاء ومجاهد روى عنه يعلى بن عبيد والكوفيون كان ممن يروي المعضلات عن الثقات حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها لا يجوز الاحتجاج بخبره بحال» اهـ. انظر: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، المعروف بابن سعد، «الطبقات الكبرى» المحقق: محمد عبد القادر عطا (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، ٧: ٣٣٥، ويحيى بن معين بن عون البغدادي، «تاريخ ابن معين-رواية الدوري» المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٤: ٤٢٧، ومحمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، «التاريخ الأوسط» المحقق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب، القاهرة: دار الوعي، مكتبة دار التراث، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، ٢: ١٤٠، وأحمد بن شعيب الخراساني، النسائي، «الضعفاء والمتروكون» المحقق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ص: ٨٦)، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البُستي، «المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين» المحقق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ٢: ٢٠١.

(٦) الفضل بن المهاجر يروي عن الوليد بن حماد الرملي، وهو مجهول. انظر: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، «سير أعلام النبلاء» المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ١٤: ٧٨.

(٧) انظر: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله القزويني، «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)، ١: ٤٠٨.

(٨) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ١٩٩.

(٩) انظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» ص: ٢٨٣.

عبيد الله العقيلي: متروك[1].

قال ابن القيم -رحمه الله-: «وكل حديث في الصخرة فهو كذب مفترى»[2].

ومن المخالفات أيضًا: الدعاء عندها، والقول بأن الدعاء عندها مستجاب، والطواف حولها، ووضع اليد عليها، والقول بأن اليمين عندها مغلظة[3].

وقد اعتمدوا على أدلة كثيرة، وهي على النحو التالي:

١. حديث رُوي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صليت ليلة أسري بي إلى بيت المقدس غربي الصخرة»[4]، وهذا حديث ضعيف جدًّا[5]؛ في سنده: الوليد بن حماد الرملي: ضعيف[6]، وفيه أيضًا: سليمان بن عبد الرحمن: متكلم فيه[7]، وفيه: أبو عبد الملك الجزري: مجهول[8].

٢. أثر مروي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه، أنه قال: «من صلى في بيت المقدس ألف ركعة عن يمين الصخرة، وعن يسارها: دخل الجنة قبل موته، يعني: يراها في منامه»[9]، وهذا ضعيف جدًّا[10]؛ في سنده: عبد الواحد بن زيد: متروك[11]، وفيه أيضًا: سليمان بن عبد

---

(١) تقدم الكلام عليه في صفحة ٢٢.

(٢) ابن قيم الجوزية، «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» ص: ٨٧.

(٣) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٨١ و٨٣ و٨٥ و٨٦، والحسيني، «الروض المغرس» ٣٠٦-٣٠٩، وعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، «تاريخ بيت المقدس» المحقق: محمد زينهم محمد عزب (بدون طبعة، مكتبة الثقافة الدينية، بدون تاريخ)، ص: ٥٥.

(٤) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ١٥٥، وجاء هذا الحديث في: ابن الجوزي، «تاريخ بيت المقدس» ص: ٥٥، بدون سند.

(٥) انظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» ص: ٧٢٠.

(٦) انظر: الخليلي، «الإرشاد» ١: ٤٠٨.

(٧) هو: سليمان بن عبد الرحمن التميمي، قال فيه ابن حاتم: «صدوق مستقيم الحديث، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حد: لو أن رجلا وضع له حديثا لم يفهم وكان لا يميز»، وقال فيه ابن حبان: «يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات المشاهير، فأما روايته عن الضعفاء والمجاهيل ففيها مناكير كثيرة، لا اعتبار به». انظر: ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، «الجرح والتعديل» (ط١، حيدر آباد الدكن- الهند، بيروت، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م)، ٤: ١٢٩، ومحمد بن حبان البُستي، «الثقات» تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، (ط١، حيدر آباد الدكن، الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م)، ٨: ٢٧٨.

(٨) لم أقف له على ترجمة.

(٩) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ١٤٤.

(١٠) انظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» ص: ٤٥٧.

(١١) عبد الواحد بن زيد، وهو: البصري. قال فيه البخاري: «تركوه»، وقال فيه أبو داود: «ليس بشيء»، وقال فيه النسائي: «متروك الحديث». انظر: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، «التاريخ الكبير» طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (بدون طبعة، حيدر آباد، الدكن: دائرة المعارف العثمانية)، ٦: ٦٢، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني، «سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل» المحقق: محمد علي قاسم العمري، (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ص: ٣٠٤ والنسائي، «الضعفاء والمتروكون» ص: ٦٨.

الرحمن: متكلم فيه[١].

٣. أثـر مروي عـن كعب -رحمـه الله- أنه قـال: «من أتى بيـت المقدس فصلـى عن يمين الصخـرة وعـن شمالها ودعا عند موضـع السلسلة وتصدق بما قلَّ أو كثـر استجيب دعاؤه وكشف اللّهَّ تعالـى حزنـه وخرج من ذنوبه كيـوم ولدته أمه وإن سـأل اللّهَّ الشهادة أعطـاه اللّهَّ إياها»[٢]، وهـذا إسناده ضعيف[٣]، فيـه: عمر بن الفضل ابن المهاجر، وأبوه: وهما مجهولان[٤]، وفيه أيضًا: الوليـد بن حماد: ضعيف[٥]، وفيه أيضا: سليمان بن عبد الرحمن: متكلم فيه[٦]، وغالب بن عبيد: متروك[٧].

٤. أثـرٌ مروي عن زيد بن أسلم -رحمه الله-، أنه قال: «أن مفتاح صخرة بيت المقدس كان يكون عند سليمان بن داود عليهما السلام، لا يأمن عليه أحدًا، فقام ذات يوم ليفتحه فتعسر عليه، فاستعـان عليه بالإنـس، فعسر عليهم، ثم استعان بالجن فعسر عليهـم، فجلس كئيبًا حزينًا، يظن أن ربـه قد منعـه بيته، فهو كذلك إذ أقبل شيخ يتكئ على عصًا لـه، وقد طعن في السن، وكان من جلساء داود عليه السلام، فقال: يا نبي الله، أراك حزينًا. فقال: قمت إلى هذا الباب لأفتحه فعسر علي، فاستعنت عليه بالإنس فلم ينفتح، ثم استعنت عليه بالجن فلم ينفتح، فقال الشيخ: ألا أعلمك كلمات كان أبوك داود يقولهن عند كربته، فيكشف الله عنه ذلك. قال: بلى. قال: قل: اللهم بنورك اهتديـت، وبفضلـك استغنيت، وبك أصبحت وأمسيت، ذنوبي بين يديـك، أستغفرك وأتوب إليك، يـا حنان يا منان. فلما قالها انفتح له البـاب»[٨]، وهذا أثر إسرائيلي إسناده ضعيف[٩]؛ في سنده: عطاف بن خالد: «صدوق يهم»[١٠].

أمـا مسألة تغليظ اليمين عنـد الصخرة فقد قال عنها شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله: «... ولكـن ليـس لهذا أصل في كلام أحمد ونحـوه من الأئمة، بل السنة أن تغلـظ اليمين فيها كما

---

(١) تقدم الكلام عليه في صفحة ٢٤.

(٢) أخرجه الواسطي، في «فضائل بيت المقدس» ١٨٣، برقم: ٢٩)و(١١٨، وابن الجوزي، في «فضائل القدس» ص: ١٤٢، وابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ١١٧، وأورده محمد بن أحمد بن علي المنهاجي، «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى» المحقق: د. أحمد رمضان أحمد، (بدون طبعة، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٩٨٢-١٩٨٤م)، ١: ١٣٨.

(٣) انظر: الواسطي، «فضائل البيت المقدس» ص١٨٣، تحقيق: عمرو الحويني.

(٤) الفضل بن المهاجر يروي عن الوليد بن حماد الرملي، وهو مجهول. انظر: الذهبي، «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٧٨.

(٥) انظر: الخليلي، «الإرشاد» ١: ٤٠٨.

(٦) تقدم الكلام عليه في صفحة ٢٤.

(٧) تقدمت ترجمته في صفحة ٢٢.

(٨) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس ص: ٢٨، ورواه خلف بن عبد الملك ابن بشكوال الأندلسي، «المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات» المحقق: مانويلا مارين، (بدون طبعة، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية معهد التعاون مع العالم العربي، ١٩٩١م)، ص: ٢٥-٢٦، وانظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٣١١.

(٩) انظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» ص: ٤٠١.

(١٠) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» المحقق: محمد عوامة، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ص: ٣٩٣.

تغلظ في سائر المساجد عند المنبر، ولا تغلظ اليمين بالتحليف عند ما لم يشرع للمسلمين تعظيمه، كما لا تغلظ بالتحليف عند المشاهد ومقامات الأنبياء، ونحو ذلك. ومن فعل ذلك فهو مبتدع ضال، مخالف للشريعة»[١].

قال أبو شامة -رحمه الله- عن الطواف حول الصخرة: «وقد بلغني أن منهم من يطوف بقبة الصخرة تشبها بالطواف بالكعبة، ولاسيما في السنين التي انقطع فيها طريق الحج»[٢].

المبحث الثالث: زيارة قبور الأنبياء

المطلب الأول: تخصيص قبور الانبياء بالزيارة

زيارة القبور جائزة، ومن القبور التي تجوز زيارتها القبور التي في بيت المقدس، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وليس في بيت المقدس مكان يقصد للعبادة سوى المسجد الأقصى، لكن إذا زار قبور الموتى وسلم عليهم وترحم عليهم كما كان النبي ﷺ يعلم أصحابه فحسن»[٣].

ولكن كثيرًا من الناس اعتادوا زيارة مواضع وقبور يقولون بأنها قبور أنبياء أو غيرهم من الصالحين[٤]، وقد ذكر المؤلفون في فضائل بيت المقدس كثيرًا من المواضع التي يقولون بأن زيارتها مستحبة، ومن ذلك قبور الأنبياء عليهم السلام[٥]، ومن القبور التي ذكروا استحباب زيارتها: قبر إبراهيم عليه السلام[٦]، وقبر موسى عليه السلام[٧]، وقبر إسحاق عليه السلام[٨]، وأمه سارة عليها السلام[٩].

ما استدلوا به، والجواب عنه:

١. حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أسري بي إلى بيت المقدس مر بي جبريل إلى قبر إبراهيم عليه السلام، فقال: انزل، صل هاهنا ركعتين؛ فإن هاهنا قبر أبيك إبراهيم... الحديث»[١٠]، وهذا حديث موضوع، قال ابن حبان -رحمه الله-: «وهذا شيء

(١) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢:٣٤٩.
(٢) أبو شامة، «الباعث على إنكار البدع» ١: ٣٣.
(٣) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٣.
(٤) انظر: المنهاجي، «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى» ٢: ١٠.
(٥) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٨، وابن الجوزي، «تاريخ بيت المقدس» ص: ٧٥.
(٦) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٨.
(٧) انظر: المنهاجي، «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى» ٢: ١٠.
(٨) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٣.
(٩) انظر: «المرجع السابق» ص: ٤٧٥.
(١٠) أخرجه الواسطي، في «فضائل البيت المقدس» ص٣٠٣، ابن المرجى في «فضائل بيت المقدس» ص: ٣٤٥.

لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع، فكيف البزّل[1] في هذا الشأن»[2] اهـ، وفي سنده: بكر بـن زيـاد الباهلي، قال فيه ابن حبان: «شيـخ دجال، يضع الحديث على الثقـات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه»[3] اهـ.

٢. عـن وهب -رحمه الله- قال: «يأتـي على الناس زمان ينقطع فيـه السبل، ويمنع الله من الحـج، فمـن لم يصل إلى ذلك فليزر قبر إبراهيم عليه السلام؛ فإنه قد بلغني أن النبي ﷺ قال: (مـن لم يزر قبـري فليزر قبر أبي إبراهيم عليـه السلام؛ فإنه من زاره فكأنمـا زارني)[4]، وهذا حديـث موضوع[5]، في سنده: عبد المنعم بـن إدريس اليماني: متروك، قال فيه ابن حبان -رحمه الله-: «يضع الحديث على أبيه وعلى غيره من الثقات لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه»[6]، كما أن الأثر من الإسرائيليات فلا يجوز الاحتجاج به.

١- وعنـه أيضًـا أنه قال: (من زار قبـر إبراهيم في عمره مرة، لا يعنيـه إلا ذلك، حشر يوم القيامـة آمنًـا من الفزع الأكبر، ووقى فتانـي القبر، وكان حقًّا على الله تعالـى أن يجمع بينه وبين إبراهيم عليه السلام في دار السلام)[7]، وقال: «طوبى لمن زار قبر إبراهيم عليه السلام، طوبى لـه، يمحو الله جل ثناؤه عنه ذنوبه كلها، ولو كانت مثل زبد البحر»[8]. وهذان أثران موضوعان[9]، في سنديها: الوليد بن الفضل العنزي، ضعفه الدارقطني[10]، قال فيه ابن حبان: يروي موضوعات، لا يجوز الاحتجاج به بحال[11]، وفيه أيضًا: عبد المنعم بن إدريس: متروك[12].

٢- وعن كعب -رحمه الله- قال: «لو يعلم أحدكم ماله من الثواب في إتيانه قبر إبراهيم عليه السلام، كان لا يبرح تلك البقعة، ولا يتوسل به أحد إلى الله عز وجل إلا أعطاه ما سأل، وأضعف له

---

(١) البُزّلُ: جمع بازل، يُقال للبعير الذي ظهر نابه: جَمَلٌ بازِلٌ؛ من: بَزَلَ، يَبْزُلُ، بُزُوْلاً. والمقصود به هنا: المتبحر في علم الحديث. انظر: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، «تهذيب اللغة» المحقق: محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ١٣: ١٤٨، وإسماعيل بن حماد الجوهري، «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ٤: ١٦٣٣.

(٢) ابن حبان، «المجروحين» ١: ١٩٧.

(٣) ابن حبان، «المجروحين» ١: ١٩٦-١٩٧.

(٤) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٠.

(٥) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٣.

(٦) ابن حبان، «المجروحين» ٢: ١٥٧.

(٧) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٨.

(٨) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٩.

(٩) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٢-٨٦٤.

(١٠) انظر: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» تحقيق: علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م)، ٤: ٣٤٤.

(١١) ابن حبان، «المجروحين» ٢: ٤٢٨.

(١٢) انظر: ابن حبان، «المجروحين» ٢: ١٥٧.

ذلـك، وزاده فوق مسألته؛ لكرامة إبراهيم على الله تعالى»[١]، وهو أيضًا أثر إسرائيلي موضوع[٢]؛ لأن سنده مسلسل بالمجاهيل والمتروكين[٣].

والخلاصـة أنه لم يثبت في زيارة قبر إبراهيم عليه السلام حديث أصلًا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وليس عن النبي ﷺ في زيارة قبره ولا قبر الخليل حديث ثابت أصلا»[٤].

وقـال أيضًـا: «لـم يأمـر الله ولا رسوله ولا أئمـة المسلمين بتقبيـل شيء من قبـور الأنبياء والصالحين ولا التمسح به لا قبر نبينا ﷺ ولا قبر الخليل عليه السلام ولا قبر غيرهما»[٥].

ومما يبن بطـلان هذه الزيارة ما قاله شيـخ الإسلام ابن تيمية -رحمـه الله-: «... بل قبر إبراهيم الخليل: لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان من يأتيه للصلاة عنده، ولا الدعاء ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلا»[٦].

أمـا السفر إلى هذه القبـور فهو محرم؛ لقوله ﷺ: (لا تشد الرحـال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى).

قـال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمـه الله-: «... والمقصود أن المسلمين ما زالوا يسافرون إلـى مسجـده، ولا يسافرون إلى قبـور الأنبياء: كقبر موسى وقبر الخليل عليـه السلام، ولم يعرف عن أحد من الصحابة أنه سافر إلى قبر الخليل مع كثرة مجيئهم إلى الشام والبيت المقدس»[٧].

وقـال أيضًا: «فـإن السفر إلى المسجـد الحرام الذي بنـاه إبراهيم عليه السـلام والتأسي بإبراهيـم فيمـا كان يفعله هناك مـن الحج أفضل من زيـارة قبر إبراهيم عليـه السلام بالكتاب والسنـة والإجماع، بل الحج كما حج إبراهيم عليه السـلام قد فرضه الله على عباده، والسفر إلى غيـر المساجـد الثلاثة قد نهى عنه. وكذلك السفر إلى بيت المقدس هو أفضل من السفر إلى قبر سليمان عليه السلام الذي بناه بعد إبراهيم عليه السلام»[٨].

---

(١) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٠.

(٢) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٤.

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٣٠.

(٥) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٠٧.

(٦) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ٣٥٢.

(٧) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٢٦٨.

(٨) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، «الإخنائية (أو الرد على الإخنائي)» المحقق: أحمد بن مونس العنزي، (ط١، جدة: دار الخراز، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص: ١٣٢.

المطلب الثاني: القول بأن زيارة قبر الخليل عليه السلام تعدل حجة، وبيان بطلان ذلك

أورد بعض من ألف في فضائل بيت المقدس أن زيارة قبر الخليل عليه السلام والصلاة عنده: حج الفقراء، ودرجات الأغنياء[١].

ما استدلوا به، والجواب عنه:

١. أثر مروي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: (إن الزيارة إلى قبر إبراهيم عليه السلام والصلاة عنده حج الفقراء، ودرجات الأغنياء)[٢]، وهذا أثر موضوع[٣]، في سنده: إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، قال فيه أبو زرعة: كذاب[٤].

٢. أثر مروي عن وهب بن منبه اليماني -رحمه الله- أنه قال: (إذا كان آخر الزمان حيل بين الناس وبين الحج، فمن لم يحج ولحق ذلك، فعليه بقبر إبراهيم عليه السلام؛ فإن زيارته تعدل حجة)[٥]، وهذا أثر إسرائيلي موضوع[٦]، في سنده: الوليد بن الفضل العنزي، ضعفه الدارقطني[٧]، قال فيه ابن حبان: يروي موضوعات[٨]، وفيه أيضًا: عبد المنعم بن إدريس، وأبوه: وهما متروكان[٩].

وزيارة القبور على قسمين: زيارة شرعية، وزيارة بدعية[١٠]

فالزيارة الشرعية يُقصد منها ثلاثة أشياء: تذكر الآخرة والاتعاظ والاعتبار، والإحسان إلى الميت بالدعاء له والسلام عليه، واتباع سنة النبي ﷺ فقد ثبت عنه أنه كان يزور القبور[١١]، «وأما الزيارة البدعية فهي من جنس الشرك، والذريعة إليه كما فعل اليهود والنصارى عند قبور الأنبياء والصالحين»[١٢].

---

(١) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٠، وابن الجوزي، «تاريخ بيت المقدس» ص: ٧٨.

(٢) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٠.

(٣) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٢.

(٤) انظر: الذهبي، «ميزان الاعتدال» ١: ٧٣، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، «ديوان الضعفاء» المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، (ط٢، مكة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، ص: ٢٢.

(٥) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٨.

(٦) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٤.

(٧) انظر: الذهبي، «ميزان الاعتدال» ٤: ٣٤٤.

(٨) ابن حبان، «المجروحين» ٢: ٤٢٨.

(٩) انظر: مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، «إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال» المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، (ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ٢: ٢٧، وابن حبان، «المجروحين» ٢: ١٥٧.

(١٠) انظر: ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٣٣٢.

(١١) انظر: علماء نجد الأعلام، «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط٦، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م. ١١: ١١٣.

(١٢) ابن تيمية الحراني، «الفتاوى الكبرى» ٢: ٤٢٩.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «...وأما الزيارة البدعية؛ فهي التي يقصد بها أن يطلب من الميت الحوائج، أو يطلب منه الدعاء والشفاعة، أو يقصد الدعاء عند قبره لظن القاصد أن ذلك أَجْوَبُ للدعاء»[1].

ومن الناس من وصل بهم الحال إلى اعتقاد أن زيارة المشاهد التي على القبور أفضل من الحج إلى بيت الله الحرام، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وقد بلغ الشيطان بهذه البدع إلى الشرك العظيم في كثير من الناس، حتى إن منهم من يعتقد أن زيارة المشاهد التي على القبور -إما قبر لنبي، أو شيخ، أو بعض أهل البيت- أفضل من حج البيت الحرام، ويسمي زيارتها: الحج الأكبر، ومن هؤلاء من يرى أن السفر لزيارة قبر النبي ﷺ أفضل من حج البيت. وبعضهم إذا وصل المدينة رجع وظن أنه حصل له المقصود. وهذا لأنهم ظنوا أن زيارة القبور لأجل الدعاء عندها والتوسل بها، وسؤال الميت ودعائه»[2].

وبعضهم يسمى زيارة قبر الحسين عليه السلام الحج الأكبر، ويعتقدون أن زيارتها تعدل سبعين حجة، «وينصبون عندها شعار الحج من الطواف والدعاء»[3].

وهذا كله من القول على الله بغير علم، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقد جاء عن النبي ﷺ التحذير الشديد عن فتنة القبور، فعن جندب رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: «... ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك»[4].

وكان الغلو في الصالحين والبناء على قبورهم سبب أول شرك في بني آدم، فعن ابن عباس ﷺ في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣] قال: «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح عليه السلام في العرب بعد، أما ود كانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع كانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجوف، عند سبإ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون

(١) ابن تيمية الحراني، «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» ١: ٣٤.

(٢) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ٢٦٧-٢٦٨.

(٣) محمد بن أسعد الصديقي الدَّوَّاني، «الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة» تحقيق ودراسة: د. عبد الله حاج علي منيب، (ط١، مكتبة الإمام البخاري، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص: ٣٥٦.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، ١: ٣٧٧، برقم: ٥٣٢.

أنصابا وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت»[١].

المطلب الثالث: الدعاء عند قبور الأنبياء عليهم السلام والتوسل بها، وبيان بطلان ذلك

ذكر بعض المؤلفين أن الدعاء عند قبر إبراهيم عليه السلام، وغيره من قبور الأنبياء عليهم السلام مستحب، وأن التوسل بها مستحب[٢].

ما استدلوا به، والجواب عنه:

١. ثلاثة آثار عن كعب الأحبار -رحمه الله- أنه قال: (أكثروا الزيارة إلى قبر رسول اللهﷺ، وأظهروا الصلاة عليه، وعلى صاحبيه، أبي بكر وعمر ﷺ، قبل أن تمنعوا ذلك، ويحال بينكم وبين ذلك بالفتن وفساد السبل، فمن منع ذلك أو حيل بينه وبين الزيارة إلى قبر رسول اللهﷺ، فليجعل رحلته وإتيانه إلى قبر إبراهيم عليه السلام، وليظهر الصلاة عليه، وليكثر الدعاء عنده؛ فإن الدعاء عنده مستجاب، ولن يتوسل به أحد إلى الله عز وجل في شيء إلا لم يبرح حتى يرى الإجابة في ذلك، عاجلاً أو آجلاً)[٣]، وقال: (لو يعلم أحدكم ماله من الثواب في إتيانه قبر إبراهيم عليه السلام، كان لا يبرح تلك البقعة، ولا يتوسل به أحد إلى الله عز وجل إلا أعطاه ما سأل، وأضعف له ذلك، وزاده فوق مسألته؛ لكرامة إبراهيم على الله تعالى)[٤]، وقال: (من زار بيت المقدس، وقصد قبر إبراهيم عليه السلام للصلاة فيه، فصلى فيه خمس صلوات، ثم سأل الله تعالى شيئًا أعطاه، وغفرت ذنوبه كلها ...)[٥]، وهذه آثار إسرائيلية موضوعة[٦]؛ وأسانيدها مسلسلة بالمجاهيل والمتروكين[٧]، وقد تقدم معنا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وأنه قال: «وليس عن النبي ﷺ في زيارة قبره ولا قبر الخليل حديث ثابت أصلا»[٨].

٢. استدلوا بالتجربة حيث قالوا: «إنه قيل: إن الدعاء عنده مستجاب، وقد جرب ذلك غير واحد، فوجدوا الإجابة»[٩]، وقد أجاب عن هذه الشبهة الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي -رحمه الله- فقال: «... فإن اليهود والنصارى عندهم من الحكايات والقياسات من هذا النمط كثير، بل المشركون الذين بعث إليهم رسول الله ﷺ كانوا يدعون عند أوثانهم فيستجاب لهم أحياناً كما قد يستجاب لهؤلاء أحياناً، وفي وقتنا هذا عند النصارى من هذا طائفة، فإن كان هذا وحده دليلاً على أن الله يرضى ذلك ويحبه، فليطرد

---

(١) أخرجه: البخاري في «الجامع المسند الصحيح»، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] ٦: ١٦٠، برقم: ٤٩٢٠.

(٢) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٩-٤٧٣.

(٣) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٩.

(٤) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٠.

(٥) أخرجه ابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٦٨.

(٦) انظر: الحسيني، «الروض المغرس» ٢:٨٦٤.

(٧) انظر: المرجع السابق.

(٨) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ٣٠.

(٩) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٤٧٣.

الدليل، وذلك كفر متناقض. ثم إنك تجد كثيراً من هؤلاء يستغيثون عند قبر أو غيره، كل منهم قد اتخذ وثناً أحسن به الظن، وأساء الظن بآخر، وكل منهم يزعم أن وثنه يستجاب عنده ولا يستجاب عند غيره، فمن المحال إصابتهم جميعاً، وموافقة بعضهم دون بعض تحكم، وترجيح بلا مرجح، والتدين بدينهم جميعاً جمع بين الأضداد»[1].

وقد نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، فقال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا»[2]، «فلو كان الدعاء عند القبور أجوب منه في غير تلك البقعة لكان قصدها للدعاء عندها مشروعاً لم يُنه أن يتخذ مسجداً، فإن اتخاذ القبور مساجد يدخل فيه الصلاة وغيرها؛ ويدخل فيه بناء المساجد عليها، وكلاهما منهي عنه»[3].

ومما يزيد بيان بطلان الدعاء عند القبور: أن الصحابة ڤ لم يكونوا يفعلون ذلك، ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر الرسول ﷺ ولا قبر الخليل عليه السلام ولا قبر أحد من الأنبياء عليهم السلام فيقول: نشكو إليك جدب الزمان أو قوة العدو أو كثرة الذنوب، ولا يقول: سل الله لنا أو لأمتك أن يرزقهم أو ينصرهم أو يغفر لهم؛ بل هذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين، فليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين»[4].

وقال أيضًا: «... وكذلك لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ يقصد الدعاء عند قبر أحد من الأنبياء عليهم السلام؛ لا قبر نبينا ﷺ ولا قبر الخليل عليه السلام ولا غيرهما»[5].

وقال الشيخ حمد بن ناصر آل معمر -رحمه الله-[6]: «وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير فهم متوافرون، فما منهم من استغاث عند قبر ولا دعاه، ولا استشفى به، ولا استنصر به، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء عليهم السلام، ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء عليهم السلام، ولا الصلاة عندها»[7].

---

(١) عبد الرحمن بن حسن بن محمد التميمي، «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس» المحقق: عبد العزيز بن عبد الله الزير آل حمد، (بدون طبعة، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١١٩٣هـ-١٢٨٥هـ)، ص: ١٢٣-١٢٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ٢: ٨٨)، برقم: ١٣٣٠، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد، على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد ١: ٣٧٦)، برقم: ٥٢٩.

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، «الاستغاثة في الرد على البكري» المحقق: د. عبد الله بن دجين السهلي، (ط١، الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ)، ص: ٢٨١.

(٤) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ١: ١٦٢، وانظر: ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٦٩.

(٥) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١١٠.

(٦) هو الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان معمر النجدي التميمي من آل معمر أهل العيينة، قرأ على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، وعلى غيره من العلماء، ولاه الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد قضاء الدرعية، وله رسائل كثيرة، توفي سنة ١٢٢٥هـ. انظر: عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، «مشاهير علماء نجد وغيرهم» (ط١، الرياض: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م)، ص: ١٥٧- ١٦٠.

(٧) حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر النجدي، «الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب» المحقق: عبد السلام

المبحث الرابع:

تخصيص (موضع القدم الشريف عند المعراج) وقبة السلسلة بزيارة، وبيان بطلان ذلك

المطلب الأول: تخصيص (موضع القدم الشريف عند المعراج) بزيارة

ذكر غير واحد ممن ألف في فضائل بيت المقدس: أن الناس يزورون موضع قدم النبي ﷺ عند المعراج، ويذكرون أن أثر قدمه موجود هناك[١].

ولم يذكروا لهذا دليلا، و«من البدع تعظيم الأماكن بغير دليل شرعي»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «... ومن هذا الباب أيضا: مواضع يقال: إن فيها أثر النبي ﷺ أو غيره، ويضاهي بها مقام إبراهيم عليه السلام الذي بمكة، كما يقول الجهال في الصخرة التي ببيت المقدس، من أن فيها أثرا من وطء رسول الله ﷺ، وبلغني أن بعض الجهال يزعم أنها من وطء الرب سبحانه وتعالى، فيزعمون أن ذلك الأثر موضع القدم»[٣].

وقال أيضًا: «وليس القدم الذي بالصخور المشهورة عند العامة قدم النبي ﷺ، ولا قدم أحد من الأنبياء عليهم السلام، ولا يضاف إلى الشريعة تقبيله، ولا التمسح به، فلا شيء من الأرض يقبل ويتمسح به سوى الحجر الأسود والركنين اليمانيين بالبيت العتيق. وتنازعوا في جواز التمسح بمنبره ﷺ حين كان موجودا»[٤].

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله-: «... لم يصح في فضل الصخرة حديث، وليس فيها أثر قدم النبي ﷺ، وليست عرشاً، وليس القدس حرماً»[٥].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله- في ذكر «بدع بيت المقدس»: «زعمه أن هناك على الصخرة أثر قدم النبي ﷺ، وأثر عمامته، ومنهم من يظن أنه موضع قدم الرب سبحانه وتعالى»[٦].

بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم، (ط١، دار العاصمة، بدون تاريخ)، ص: ٣٥.

(١) انظر: عِمَاد الدِّين الكاتب الأصبهاني، «حروب صلاح الدين وفتح بيت المقدس الفتح القسي في الفتح القدسي» (ط١، دار المنار، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ص: ٧٩و٨٣، والمنهاجي، «إتحاف الأخصا» ١: ١٣٤، وعبد الرحمن بن محمد العليمي الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدين، «الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل» المحقق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، (بدون طبعة، عمان: مكتبة دنديس، بدون تاريخ)، ٢: ١٦.

(٢) ابن تيمية الحراني، «مسألة في المرابطة بالثغور أفضل أم المجاورة بمكة شرفها الله تعالى» ص: ١٧.

(٣) ابن تيمية الحراني، «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢: ١٦٣، وانظر: أحمد بن سليمان بن أيوب، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» ص: ١٦.

(٤) ابن تيمية الحراني، «المستدرك على مجموع الفتاوى» ١: ٢٦.

(٥) محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، «فتاوى ورسائل» جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، (ط١، مكة المكرمة: مطبعة الحكومة، ١٣٩٩هـ)، ٦: ١٣٧.

(٦) محمد ناصر الدين الألباني، «مناسك الحج والعمرة» (ط١، مكتبة المعارف، بدون تاريخ)، ص: ٦٠.

المطلب الثاني: تخصيص (قبة السلسلة) بزيارة

وذكـر غير واحد ممن ألف في فضائل بيت المقدس: أنه يستحب الصلاة عند قبة السلسلة، وأن الدعاء عندها مستجابة[١].

واستدلـوا بأثـر مروي عن كعب أنه قال: (من أتى بيـت المقدس، فصلى عن يمين الصخرة وشمالهـا، ودعـا عند موضع السلسلـة، وتصدق بما قل وكثر، استجيب دعـاؤه، وكشف الله حزنه، وخـرج مـن ذنوبـه مثل يوم ولدتـه أمه، وإن سـأل الله الشهـادة أعطـاه إياها)[٢]، وهـذا إسناده ضعيـف[٣]، فيه: عمر بـن الفضل ابن المهاجر، وأبـوه: وهما مجهولان[٤]، وفيـه أيضًا: الوليد بن حماد: ضعيف[٥]، وفيه أيضا: سليمان بن عبد الرحمن: متكلم فيه[٦]، وغالب بن عبيد: متروك.

قـال شيـخ الإسلام ابن تيميـة -رحمه الله-: «...وكذلـك تعظيم السلسلـة أو موضعها ليس مشروعا»[٧].

(١) انظر: ابن المرجى، «فضائل بيت المقدس» ص: ٨٨و١٦١و٣٦٤)، ابن الجوزي، «تاريخ بيت المقدس» ص: ٦١، والمنهاجي، «إتحاف الأخصا» ١: ١٧٠-١٧٣، ومجير الدين، «الأنس الجليل» ٢: ١٨.

(٢) أخرجه الواسطي في «فضائل البيت المقدس» ص١٨٣، وابن المرجى، في «فضائل بيت المقدس» ص: ١١٧، وابن الجوزي، في «فضائل القدس» ص: ١٤٢.

(٣) انظر: الواسطي، «فضائل البيت المقدس» ص١٨٣، تحقيق: عمرو الحويني.

(٤) الفضل بن المهاجر يروي عن الوليد بن حماد الرملي، وهو مجهول. انظر: الذهبي، «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٧٨.

(٥) انظر: الخليلي، «الإرشاد» ١: ٤٠٨.

(٦) تقدم الكلام عليه في صفحة ٢٤.

(٧) ابن تيمية الحراني، «مجموع الفتاوى» ٢٧: ١٣.

الخاتمة

أهم نتائج البحث:

١- المكان الوحيد الذي تُشرع زيارته في بيت المقدس هو المسجد الأقصى فقط.

٢- تُشرع زيارة قبور الموتى والدعاء لهم من غير تخصيص بزيارة أو بفضل.

٣- لـم يُرو عن أحـد من الصحابة والتابعيـن أنهم قصدوا غير المسجـد الأقصى للصلاة وغيرها في بيت المقدس.

٤- لم يصح حديث في فضل صخرة بيت المقدس، أو تخصيصها بدعاء ونحوه.

٥- لم يصح في زيارة قبر الخليل عليه السلام حديث.

٦- من البدع المحدثة: زيارة بيت المقدس مع الحج.

التوصيات:

١. أوصي بتقوى الله عز وجل في السر والعلن، ومتابعة النبي ﷺ في القول والفعل، والابتعاد عن البدع.

٢. نشر التوحيد والسنة بين الناس، وتحذيرهم من البدع والخرافات.

٣. كتابة البحوث حول المخالفات العقدية التي تقع من بعض الناس؛ لتنبيههم وتحذيرهم.

المصادر والمراجع

ابـن أبـي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الـرازي، «الجرح والتعديل» (ط١، حيدر آبـاد الدكن- الهنـد، بيروت، طبعة مجلس دائـرة المعارف العثمانية، دار إحيـاء التراث العربي، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م).

ابـن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد «تاريـخ بيت المقدس» المحقق: محمد زينهم محمد عزب (بدون طبعة، مكتبة الثقافة الدينية، بدون تاريخ).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد «فضائل القدس» المحقق: د. جبرائيل سليمان جبور، (ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

ابن الجـوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، «الموضوعـات» ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمـن محمـد عثمان، (ط١، المدينة المنـورة: محمد عبد المحسن صاحـب المكتبة السلفية، جـ١، ٢: ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م، جـ٣: ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).

ابن المرجى، المشرف بن المرجى بن إبراهيم المقدسي، «فضائل بيت المقدس» المحقق: أيمن نصر الدين الأزهري، (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).

ابـن بشكـوال، خلـف بن عبـد الملـك الأندلسـي، «المستغيثين بـالله تعالى عنـد المهمات

والحاجات» المحقق: مانويلا مارين، (بدون طبعة، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية معهد التعاون مع العالم العربي، ١٩٩١م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «أحاديث القصاص» المحقق: د. محمد بن لطفي الصباغ، (ط٣، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «الإخنائية (أو الرد على الإخنائي)» المحقق: أحمد بن مونس العنزي، (ط١، جدة: دار الخراز، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «الاستغاثة في الرد على البكري» المحقق: د. عبد الله بن دجين السهلي، (ط١، الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي (ط١، عجمان: مكتبة الفرقان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١هـ).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق» المحقق: سليمان بن صالح الغصن، (ط٢، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» المحقق: العقل، ناصر عبد الكريم، (ط٧، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «العبودية» المحقق: محمد زهير الشاويش، (ط٧، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «الفتاوى الكبرى» دراسة وتحقيق: حسين محمد مخلوف، (بدون طبعة، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «المستدرك على مجموع الفتاوى»، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ط١، ١٤١٨هـ).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «مجموع الفتاوى» المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (بدون طبعة، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م).

ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم، «مسألة في المرابطة بالثغور أفضل أم المجاورة بمكة شرفها الله تعالى»، (ط١، أضواء السلف، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البُستي، «الثقات» تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، (ط١، حيدر آباد الدكن، الهند: دائرة المعارف

العثمانية، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م).

ابـن حجـر، أحمد بن علـي العسقلاني، «تقريب التهذيـب» المحقق: محمـد عوامة، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦ه-١٩٨٦م).

ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، «الطبقات الكبرى» المحقق: محمد عبد القادر عطا (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

ابـن ضويـان، إبراهيم بن محمد بن سالـم، «منار السبيل في شـرح الدليل» المحقق: زهير الشاويش، (ط٧، المكتب الإسلامي، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط١، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م).

ابـن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي، «البداية والنهاية» تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م).

ابـن كثير، إسماعيل بن عمـر القرشي، «تفسير القرآن العظيـم» المحقق: سامي بن محمد سلامة، (ط٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).

ابـن ماجه، أبو عبـد الله محمد بن يزيد القزويني، «سنن ابن ماجـه» المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بدون طبعة، دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ).

أبـو حاتـم، محمد بن حبـان بن أحمـد البُستـي، «المجروحين مـن المحدثيـن والضعفاء والمتروكين» المحقق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ).

أبـو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني، «سنـن أبي داود» المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بدون طبعة، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية، بدون تاريخ).

أبـو داود، سليمـان بـن الأشعـث الأزدي السِّجِسْتاني، «سـؤالات أبي عبيد الآجـري أبا داود السجستانـي فـي الجرح والتعديل» المحقق: محمـد علي قاسم العمـري، (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

أبـو شامة، عبـد الرحمن بـن إسماعيل المقدسـي، «الباعث علـى إنكار البـدع والحوادث» المحقق: عثمان أحمد عنبر، (ط١، القاهرة: دار الهدى، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).

أحمـد بن سليمان بـن أيوب، ومجموعة من طلبة العلم، «موسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية» (ط١، قبرص: مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م).

أحمـد بـن محمد بـن حنبـل الشيبانـي، «مسند الإمـام أحمد بـن حنبل» المحقـق: شعيب الأرنـاؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

الإدريسي، محمد بن محمد بن عبد الله الشريف، «نزهة المشتاق في اختراق الآفاق» (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٩هـ).

الأزهـري، محمـد بن أحمد الهروي، «تهذيـب اللغة» المحقق: محمـد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

آل الشيخ، عبد الرحمن بن عبد اللطيف، «مشاهير علماء نجد وغيرهم» (ط١، الرياض: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م).

آل الشيخ، محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف، «فتاوى ورسائل» جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، (ط١، مكة المكرمة: مطبعة الحكومة، ١٣٩٩ه).

الألبانـي، محمد ناصر الدين، «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» إشراف: زهير الشاويش، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

الألباني، محمد ناصر الدين، «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» (ط١، غراس للنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ).

الألبانـي، محمـد ناصر الدين، «تمام المنـة في التعليق على فقه السنـة» (ط٥، دار الراية، بدون تاريخ).

الألباني، محمد ناصر الدين، «مناسك الحج والعمرة» (ط١، مكتبة المعارف، بدون تاريخ).

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف الأندلسي، «المنتقى شرح الموطأ» (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ).

البُجَيْرَمِـيّ، سليمان بن محمد بـن عمر، «حاشية البجيرمي علـى الخطيب= تحفة الحبيب على شرح الخطيب» (بدون طبعة، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

البخـاري، محمد بن إسماعيـل بن إبراهيم، «التاريـخ الأوسط» المحقـق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب، القاهرة: دار الوعي، مكتبة دار التراث، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م).

البخـاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيـم، «التاريخ الكبير» طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (بدون طبعة، حيدر آباد، الدكن: دائرة المعارف العثمانية).

البخاري، محمد بن إسماعيل، «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللهﷺ وسننه وأيامه»، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

البزار، أحمد بن عمرو العتكي، «مسنده البحر الزخار» المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨-٢٠٠٩م).

البكـري، أبو بكر عثمـان بن محمد شطا الدمياطـي، «إعانة الطالبين علـى حل ألفاظ فتح

المعين» (ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

التميمي، عبد الرحمن بن حسن بن محمد، «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس» المحقق: عبد العزيز بن عبد الله الزير آل حمد، (بدون طبعة، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١١٩٣هـ-١٢٨٥هـ).

الجوهري، إسماعيل بن حماد، «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، «الحاكم في المستدرك على الصحيحين»، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩٠م).

الحربي، عاتق بن غيث بن زوير البلادي، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» (ط١، مكة المكرمة: دار مكة للنشر والتوزيع، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).

حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة، «اتباع لا ابتداع.. قواعد وأسس في السنة والبدعة» (ط٢، بيت المقدس، فلسطين: بدون دار طبع، ١٤٢٥هـ.-٢٠٠٤م).

الحسيني، عبد الوهاب بن عمر العلوي، «الروض المغرس في فضائل البيت المقدس» تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي الوراق، (ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٣٢هـ).

الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي، «معجم البلدان» (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

الحوامدي، محمد بن أحمد عبد السلام خضر الشقيري، «السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات» المصحح: محمد خليل هراس (بدون طبعة، دار الفكر، بدون تاريخ).

الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، «العين» المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، (بدون طبعة، دار ومكتبة الهلال، بدون تاريخ).

الخليلي، خليل بن عبد الله القزويني، «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).

الدَّوَّاني، محمد بن أسعد الصديقي، «الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة» تحقيق ودراسة: د. عبد الله حاج علي منيب، (ط١، مكتبة الإمام البخاري، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، «ديوان الضعفاء» المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، (ط٢، مكة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، «سير أعلام النبلاء» المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» تحقيق: علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م).

الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل، «بحر المذهب» المحقق: طارق فتحي السيد، (ط١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م).

رينهـارت بيتـر آن دُوزِي، نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١-٨: محمَّد سَليم النعَيمي، «تكملة المعاجـم العربية» جـ ٩، ١٠: جمال الخيـاط، (ط١، العراق: وزارة الثقافـة والإعلام، ١٩٧٩هـ-٢٠٠٠م).

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهـرة علـى الألسنـة» المحقق: محمد عثمـان الخشت، (ط١، بيـروت: دار الكتـاب العربي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

السعـدي، عبـد الرحمن بن ناصر بـن عبد الله، «تيسيـر الكريم الرحمن فـي تفسير كلام المنان» المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م).

السيوطـي، عبـد الرحمن بن أبي بكر، جـلال الدين، «حقيقة السنة والبدعـة الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» المحقق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، (بدون طبعة، مطابع الرشيد، ١٤٠٩هـ).

الشيـرازي، أبـو إسحاق إبراهيم بن علي، «المهذب في فقه الإمـام الشافعي» (بدون طبعة، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ).

الطبرانـي، سليمان بن أحمد، أبو القاسم، «المعجم الأوسط» المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (بدون طبعة، القاهرة: دار الحرمين).

الطحـاوي، أبـو جعفـر أحمد بن محمـد بن سلامـة، «شرح مشـكل الآثار» تحقيـق: شعيب الأرناؤوط، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

الطرطوشـي، أبو بكر محمد بن الوليد المالكي، «الحـوادث والبدع» المحقق: علي بن حسن الحلبي (ط٣، دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

علمـاء نجد الأعلام، «الدرر السنية في الأجوبة النجديـة» المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط٦، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

عِمَـاد الدِّين الكاتب الأصبهاني، «حروب صلاح الدين وفتح بيت المقدس= الفتح القسي في الفتح القدسي» (ط١، دار المنار، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

المـاوردي، علي بن محمد بن محمد، «الحاوي الكبيـر» المحقق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م).

مجيـر الديـن، عبد الرحمن بن محمد العليمـي الحنبلي، أبو اليمن، «الأنـس الجليل بتاريخ القدس والخليـل» المحقق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، (بـدون طبعة، عمان: مكتبة دنديس،

بدون تاريخ).

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ» (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤هـ).

مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، «إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال» المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، (ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، «الترغيب والترهيب من الحديث الشريف» المحقق: إبراهيم شمس الدين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ).

المنهاجي، محمد بن أحمد بن علي، «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى» المحقق: د. أحمد رمضان أحمد، (بدون طبعة، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٩٨٢-١٩٨٤م).

الموصلي، عمر بن بدر الحنفي، «المغني عن الحفظ والكتاب» (مطبوع مع جنة المرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب لأبي إسحاق الحويني)، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

ناصر خسرو الحكيم القبادياني المروزي، «سفر نامه» المحقق: د. يحيى الخشاب، (ط٣، بيروت: دار الكتاب الجديد، ١٩٨٣م).

النجدي، حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر، «الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب» المحقق: عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم، (ط١، دار العاصمة، بدون تاريخ).

النسائي، أحمد بن شعيب الخراساني، «الضعفاء والمتروكون» المحقق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ).

النسائي، أحمد بن شعيب، «المجتبى من السنن السنن الصغرى للنسائي» تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ. - ١٩٨٦م).

النووي، يحيى بن شرف، «الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» (ط٢، مكة المكرمة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، المكتبة الإمدادية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

النووي، يحيى بن شرف، «المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي» (بدون طبعة، دار الفكر، بدون تاريخ).

النووي، يحيى بن شرف، «فتاوى الإمام النووي» المسماة: «بالمسائل المنثورة» ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار، تحقيق وتعليق: محمد الحجار (ط٦، بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

الهـروي، علي بن أبي بكر بن علي، «الإشارات إلى معرفـة الزيارات» (ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٣هـ).

الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» المحقق: حسام الدين القدسي، (بدون طبعة، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

الواسطي، أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد، «فضائل البيت المقدس»: المحقق: أبو المنذر عمـرو بن عبد العظيـم بن نيازي شريف الحويني، (ط١، قبرص: مركـز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م).

يحيى بن معين بن عون البغدادي، «تاريخ ابن معين-رواية الدوري» المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).